

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى**قرار وزارى رقم ١٩٣ لسنة ٢٠١٧**

بتاريخ ٢٠١٧/٥/٣١

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩ لسنة ٢٠١٢ بشأن اعتبار مشروع نزع ملكية

مدرسة كفر إبراش الابتدائية رقم (١) بمحافظة الشرقية من أعمال المنفعة العامة ، والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر ؛

وعلى مذكرة السيد اللواء المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية بشأن طلب

استصدار قرار بنزع ملكية الجزء المتبقى على المشاع من أرض مدرسة كفر إبراش الابتدائية رقم (١) بمحافظة الشرقية ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

تُنزع ملكية الجزء المتبقى على المشاع من كامل أرض ومبائى العقار الذى تشغله مدرسة كفر إبراش الابتدائية رقم (١) بالرقم التعريفى (١٣١٣١٤٦) ، والكائنة فى حوض البحيرة فمرة (٢) بناحية كفر إبراش - مركز مشتول السوق بمحافظة الشرقية بمساحة قدرها ٢٠, ٨٢٠م^٢ طبقاً لكشوف العرض .

(المادة الثانية)

تُودع صورة رسمية من هذا القرار بمكتب الشهر العقارى المختص والتابع له العقار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، وعلى جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصها - تنفيذه .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د/ طارق شوقى